

شرح رسالة مختصرة في مناسك الحج والعمرة للسعدي رحمه

الله-المجلس الثاني

عبدالمحسن الزامل

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين. اما بعد رحمه الله تعالى برسائله في مناسك الحج والعمرة. قال فصل فاذا وصل الميقات احتسب وتزقف البدن - [00:00:00](#)

هذا اول ما يشرع للحاج والمعتمر انه لا يجوز له من اراد الحج لا يجوز له ان يتجاوز الميقات الا باحرام. والميقات الى التوقيت. والتوقيت وهذا التحدي ثبت في الاخبار الصحيحة عن النبي عليه الصلاة والسلام من حديث ابن عباس - [00:00:30](#)

ومن حديث ابن عمر من حديث جابر من حديث عائشة رضي الله عنه وجاء ايضا هذه الاحاديث الصحيحة. حديث ابن عباس وابن عمر في الصحيحين اي جابر في صحيح مسلم. حديث عائشة عند ابي داود والنسائي. كذلك عن - [00:01:00](#)

من حارث ابن عمرو السامي عند ابي داود في سنده وحديث ابن عباس ان اتمها واصحها بانه عليه الصلاة والسلام وقفة الحليفة لاهل المدينة شاب الجحفة زاد النسائي ومصر وكذلك لاهل اليمن يللم ولأهل نجد المنازل وقال هن لهن ولمن اتى - [00:01:20](#)

ان من غير اهلهم ممن اراد الحج او العمرة. وكذلك في حديث ابن عمر الصالحين ذكر هذه المواقيت الا انه قال وبلغني ولم اسمعه يعني من النبي عليه الصلاة والسلام انه وقت لاهل اليمن يللم - [00:02:00](#)

هو مسمى السعدية وهذا الذي بلغه ثبت في حديث ابن عباس المتقدم في الصحيحين كذلك علي جابر في صحيح المسلم لكن قال الراوي احسبه قال او رفعه ورفعته وقال رفعه الى النبي عليه الصلاة والسلام - [00:02:20](#)

وذكر هذه المواقيت وذكر ايضا ذات علم. ذات عرق لاهل العراق. وكذلك هذه المواقيت الخمسة وقع الاتفاق عليها وان من وبعد الحج او العمرة فلا يتجاوز هذه المواقيت حتى يلبي بالحج او العمرة. واخذ - [00:02:40](#)

العلماء وجوه الاحرام منها لمن اراد النسك من قوله وقت والتوقيف التحديد قال سبحانه ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا. وكما ان الصلاة مؤقتة وكذلك الاحرام وقت هذا لكن هذا التوقيت المكاني لا يجوز تجاوزه. وان جاز - [00:03:10](#)

الاحرام قبل عند جماهير العلماء مع انه مخالف للسنة لكن قالوا انه والسنة الا تحرم الا من المواقيت. فاذا قدمت من بلدك فلا تحرم قبل ان تصل وان تحرم الى وصلت الى الميقات. وانت اما ان تصله بالفعل او - [00:03:40](#)

وان تحابيه في الجور او في البحر او في البر فهذا ايضا حكمه حكم ان كان في نفس الميقات انه لا يجوز له ان يتجاوزه حتى يخرج. قال فاذا وصل الى - [00:04:10](#)

اغتسل وتنظف. وهذه المواقيت احيطت بالحرم. لكن كي تختلف بعدا وقربا فابعدا ميقات اهل المدينة. ثم جحفة ثم قرن ثم يللم كذلك ايضا ذات عرق من السيل يعني في المسافة - [00:04:30](#)

اختلف العلماء هل هو من توقيت النبي صلى الله عليه وسلم او من توقيت عمر لانه ثبت في صحيح البخاري من حديث ابن عمر ان اهل العراق ان اهل هذين النصرين - [00:05:00](#)

البصرة والكوفة قالوا يا امير المؤمنين ان ميقات نجد جور علينا يعني ماء يعنون ميقات السيل رمي المنازل. قال رضي الله عنه انظروا حذوها من طريقكم هذا فحد لهم ذات عز. تقدم انه في حديث عائشة عند ابي داود والنسائي. بالرواية - [00:05:20](#)

الانصاري عن القاسم ابن محمد ابن ابي بكر الصديق عن عائشة رضي الله عنها ان النبي عليه الصلاة والسلام وقت ذات عرق لاهل

العراق. وهذا اسناد صحيح وبعضهم تكلم في راوي افلح ابن خمير لكنه ثقة معتمد والظاهر كما قال جمع من اهل العلم - 00:05:50
النداة عرض لم يشتهر ولم يكن توقيته مع المواقيت الباقية ولهذا خفي على عمر رضي الله عنه ولم يذكر في كثير من الاخبار يدل له
رواية الحارث بن عمرو السهم - 00:06:20

عند ابي داود انه عليه الصلاة والسلام وقت ذات عرق في حجة الوداع. في حجة الوداع. ولذا خفي على بعض الصحابة رضي
الله عنهم. ولا يبعد ان يكون عمر رضي الله عنه وافق توقيت توقيت النبي عليه الصلاة والسلام. فقد كان موفقا ملهما رضي الله -

00:06:40

وقد اصاب في عدة وقائع. ولعل هذا منها حيث ذات عرق ثم تبني ان ذات علم من توقيت النبي صلى الله عليه وسلم. ومنهم من يذكر
ميقات ابعد من ذلك - 00:07:10

لكنه العقيق والعقيق ابعد ولذا قال بعضهم انه يحرم من ذات العقل احتياط والظاهر والله اعلى ان الاحرام لاهل العراق ومن جاء على
ذاك الطريق يكون من ذات عرق من ذات عرق هذا اذا جاءوا من - 00:07:30

ذاك الطريق والا فإذا جاءوا من جهة للسير قبل المنازل فإنهم يحرمون من ميقات اهل نجد كسائر ولذا قال عليه الصلاة والسلام قال
هن لهن ومن اتى عليهن من غير اهلن مما - 00:08:00

اراد الحج او العمرة. ومن كان دون ذلك فمهله من حيث انشأ. ومن كان دون ذلك هو من حيث قال ان لهن ولمن اتى عليهن من غير
اهلن. فاذا جاء صاحب ميقات - 00:08:20

جاء الشامي والمصري ونحو ذلك الى جهة المدينة. من جهة وميقاته الجفاء. من اين احرامه الجمهور يقولون احرامه من ذي الحليفة.
لأنه هو الميقات الأول في طريقه طيب لو قال ان ميقاتي ان ميقاتي ذنبح - 00:08:40

يحرم من الجحفة او يحرم من الشيء من ذي الحليفة لو احتج علينا بقول النبي صلى الله عليه وسلم ان ميقاته ذو الحليفة وقال ذلك
وقال انا منها ولا احرم من حذيفة. نعم. ولمن اتى عليكم - 00:09:10

لو قال هذا عمر عموم مخصوص بقول النبي صلى الله عليه وسلم بقوله فانا صاحب لو قال ميقات الجحفة. نعم اذا مر عليها شيخ اذا
مر عليه الافضل ان يحرم من ميقاته. وقوفا على ظاهر النص - 00:09:40

وذو الحذيفة مر به اول ميقاته الجحفة والجحفة بعد ذي الحليفة واقرب الى مكة يعني هل يتجاوز حذيفة ويحرم من الجحفة. على
مذهب مالك. على مذهب نعم مالك رحمه الله يقول له ميقاتان فاذا اخر احرامه واحرم - 00:10:20

من الجحفة نحر من الجحفة فلا بأس. ويقول ان الميقات الاول مستحب. والثاني واجب هذا مستحق والثاني واجب والجمهور

يقولون يحرم من ذي الحجة يا كرام اهل المدينة وهذا اظهر والله اعلم هذا اقرب واظهر لان قوله ولمن اتى عليه - 00:10:50

ان من غير اهلن بعد ذكره المواقيت يبين ان كل ضار باي ميقات من البوابات لان هذا بيان بعد ذكر المواقيت والتفسير لهذه المسألة
اللي ذكر المواقيت لكل اهل بلد اذا اتوا الى مكة - 00:11:20

للسنك ثم بعد ذلك بين حكما وهو انه ربما يأتي بعض اصحاب هذه المواقف من طريق آخر فقال عليه الصلاة والسلام هن لهن ولمن
اتى عليهن كن لا كن لهن لاهل هذه المواقيت ثم قال ولمن اتى عليهن من غير اذن هذا - 00:11:50

حالة خاصة لمن اتى الى ميقات هو في الاصل ليس ميقاتا. لكن ما مر به اول من اظن يجب على الاحرام وهذا هو الاقرب خلافا لمالك
ولشيخ الاسلام تيمية رحمه الله حيث قال ان ميقات - 00:12:20

واجب والميقات الاول مصطفى مخير. ان شاء مثل انسان يصلي الصلاة في اول وقت افضل وان اخرها الى اخر الوقت فهو جائز الا
ان يكون الوقت وقت ضرورة فلا يجوز - 00:12:40

يترتب عليه تفويض واجب كصلاة الجماعة. والواصل بالميقات اما ان يكون جازما للسنك ليجد الاحرام لو زادت احوال اما ان يكون
جازما بالجزء فيجب الاحرام واما ان يكون جازما بغير السنك ولازم بالاحرام. واما ان يكون مترددا - 00:13:00

من يحرق او لا يحرم. في هذه الحالة لا يلزمه الاحرام. لان اليقين عدم الوجوب. والاصل عدم فإذا جاوز الميقات ثم نوى ماذا يصنع؟

إذا جاوز الميقات نعم من حيث أتى مطلقا إذا مر على غطاء يحرم من ميقات الآخرة نحو الآن نعم ليس - [00:13:30](#)

تجاوز ميقاته وليس امامه وجاوزه الميقات ثم نوى بعد مجاوزة الميقات. يحرم من مكانه مطلقا. يرجع ماذا تشدد عليه؟ هذا اصل نقاشه طيب هل نسينا نقول انه متردد على ما يجوز نعم هذا في اول الامر ولكن بعد ان نوى وجزم - [00:14:10](#)

المقصود تجاوز الميقات هل يحرم المكان مطلقا او يرجع او ينظر من اين انسى المكان الذي انشأ فيه؟ نعم هل يكون مهموم؟ نعم نقول ان انسى احرامه في الحرم يحرم من مكانه. وان سأل نوى بعدما دخل الحرم نقول يخرج ماذا الى - [00:14:50](#)

الحرام نعم قال اغتسل وتنظف يعني هذه العبارات توضح بعوامة المصدر رحمه الله وقول جماهير العلماء يقولون يشكل امتثال الحرم او خارج حدود الحرم ابو خالد حدود الحرم يعني ليس مراد الحرم هو المسجد - [00:15:20](#)

له علامات واضحة يخرج وتكون بينهم وبين الحرم هذه الحدود ويحرم ما دام انه من مكة او انشأ قصدي من الحرم داخل الحرم ويلبي هذا هذا مطلقا والا بالعمرة وحدها - [00:16:00](#)

حتى الحج ولا العمرة الخاص؟ نعم؟ العمرة اما الحجة ولو كان اغتسل وتنظف وطيب في بدنه. الجمهور يقولون ان الاغتسال سنة ويستدلون بحديث زيد ابن ثابت رضي الله عنه عند الترمذي رواية عبدالله بن يعقوب المدني انه عليه الصلاة والسلام تجرد - [00:16:30](#)

وباهلته واغتسل وهذا اسناده ضعيف. وكذلك ايضا رواية الحاكم عباس برواية يعقوب ابن عطاء عن ابيه عن ابن عباس انه عليه الصلاة والسلام اغتسل لاحرامه. هذا ايضا اسناده ضعيف. كذلك ايضا - [00:17:00](#)

حديث ثالث رواه الامام احمد من حديث ابن عباس انه عليه الصلاة والسلام غسل رأسه وادهن بشيء من الدهن غير كثير وهذا اسم ايضا رواية عند احمد لكن ليس فيها انه غسل بدنه. فيه انه غسل رأسه بخضم - [00:17:30](#)

يعني الورق هذا الذي رؤي ضعف الماء فيصلب الشعر ويقويه ويطرد الهواء المقصود انه ينظف بدنه. والصابون نحو ذلك اذا تيسر. وذهب بعض اهل العلم انه ليس للإحرام غسل يخرجه. وقالوا الأخبار الواردة عن النبي عليه الصلاة والسلام ضعيفة - [00:18:00](#)

ولم يثبت انه اغتسل لاحرامه. واحتج بعض من؟ قال ان الغسل مشروع النبي عليه الصلاة والسلام امر اسماء بنت عميس ان تغتسل لما نفست وهذا عند جابر عند مسلم وهي ولدت - [00:18:30](#)

عن ابن عباس علي جابر صريح واضح ان النبي عليه الصلاة والسلام مر عائشة رضي الله عنها لما ارادت ان تحرم بالحج الى الحج على العمرة لما حاضت امرها ان تغتسل. لكن هذه الاخبار في اغتسال - [00:18:50](#)

وهذا يبين ان المقصود منه هو تنظيف البدن لا انه عبادة مقصودة مثل اغتسال الجمعة. المشروع. كذلك غسل الجنابة الذي هو غسل عبادة ولذا فان هذه الاغسال تختلف رتبته فغسل - [00:19:20](#)

يا جماعة موسم نظافة او امره عليه الصلاة والسلام للنفساء بالغسل لاجل نظافة بدنها من اثر دم ودم النفاس. ولم يأمر عليه الصلاة والسلام احد ان يغتسل. مع كثرة اصحابه الذين - [00:19:50](#)

ما كانوا معه وكونه ينقل في قصة اسماء وحدها ولم يثبت انه امر اصحابه بذلك مما يدل كيف ينقل بهذه القصة الخاصة ولا ينقل اعداد كبيرة من اهل المدينة ومن من ورد عليه ممن هو قريب من المدينة - [00:20:10](#)

من ورد عليه حينما كان زبيد حذيفة قبل ان يرعن عنها عليه الصلاة والسلام الله اعلم ان يقال ان احتاج الى الغسل اغتسل يكون انسان مسافر وهو مسافر فقد يحتاج الى الاتزان لما فيكون امتزاله - [00:20:40](#)

هذه الجهة كما يغتسل الانسان حينما يأتي الى مجالس العلم اذا كان على بينه اثر من رائحة او عرق مثل ذلك اما ان يقال انه عبادة مشروعة في المسألة اما الحديث الاسمي - [00:21:10](#)

هذا الغسل عن هذا الغسل موضع نظر ومن اغتسل مطلقا فلا بأس لانه قول الجمهور ولأنه اخبار من بعض اهل العلم قوى بعضها ببعض ورأى انها باجتماعها تقوى وتكون من باب الحسن - [00:21:30](#)

اغتزل على هذا المعنى فلا بأس بذلك. والامر في المسألة كما تقدم من جهة ان الانسان قد يحتاج الى الغسل غالبا والنبي عليه الصلاة

والسلام اصبح من تلك الليلة وقد جمع نساءه واغتسل واصبح ينظف طيب صلوات الله وسلامه - [00:21:50](#)

عليه قال وتنبهوا رقية في بدر ولبس ازارا ورداعا. ابي هرير نظيفين هذا هو السؤال المحرم ان يلبس ازارا لاسفل المدن ورداء لاعلى البدائل ويستتر اسفله واعلى وهذا ايضا مشروع مطلوب في لبس الايجار والرداء - [00:22:20](#)

جاء في البخاري ايضا في المسألة السابقة عن ابن عباس معلق وجوه به او موصوف في البخاري موجود انه عليه ان النبي عليه الصلاة والسلام بالدهن وترجل في المدينة يعني استعد واغتسل واجتهد ترجل وادهن قبل ان يخرج. وهذا ربما يؤيد ما تقدم من جهة - [00:22:50](#)

يستعد لاشراقة بالطيب ونحوه الشعر اذا كان له شعر وانه يستعد منذ خروجه وخاصة اذا كان قريب من الميقات كما كان النبي عليه الصلاة والسلام مدينة قريب وكونه ينقل انه صنع هذا بالمدينة ولم ينقل بخبر صحيح انه صنعه مما - [00:23:20](#)

تدل على ان ما جاء في ان في ثبوت نرى. لكن لا شك انه يشرع عند ارادة الاحرام مع التقيد واثبات الصحيحين عن عائشة قالت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحرامه - [00:23:50](#)

حين وحين اراد ان يفلح حين اراد ان يطوف بالبيت. ولم تذكر انه تسلا في هذه انما لقنوا من اغتسال لما اصبح ذلك اليوم من يوم الاحد باخر ذي القعدة - [00:24:10](#)

بين انه يشرع للانسان يستعد لاحرامه. واذا كان يتقيأ باحرامه نعلم نظرا ومعنى انه اذا كان في بدنه شيء من الاذى والوسع اي يشرع ان يزيله بالاغتسال وذلك انه لا يحسن ان يتطيب على بدن فيه اثر الرائحة او عرق او وسخ. فالذي يحصل - [00:24:30](#)

ان يخلصه من الاذى. يعني التخذية ثم التحلية. يخلي البدن علق به من اذى معاق ثم بعد ذلك يحليه ويطيبه ويرجل شعره ان كان له شعر لماذا ذكر ابي؟ هل يشرع ان يكون الرداء والازالة؟ ابيرا - [00:25:00](#)

او نعم البياض حديث ابن عباس يلبسوا من ثيابكم البيضاء فانها اطيب وهذا عام فاذا كان يزرع لبس الثياب البيض عموما في سائر في العبادة كونه يلبس في احرامه او في الجمعة او في الصلاة مما يؤخذ - [00:25:30](#)

لابد ان يتشتم فهو في باب العبادة اولى يا بني ادم خذوا زينتكم عند في العبادات ونعلين اولا لان المحرم لا يجوز له ان يلبس المحيط بالبدن. لا يلبس القميص - [00:26:10](#)

ولا يلبس السراويل سائر ما يصنع للبدن لحد ما يلبس قال لا يلبس نعم اسفل من الكعبين ولا لكن في حديث ابن عباس ذكر النعلين ولم يذكر قطعهما ولهذا لا - [00:26:40](#)

ولهذا اذا لم يجد نعلين فلا يجب قطعهما على الصحيح. ونعلين بان الوحي طيب هل يشترط النعلين شيء؟ ان لا بد ان تكون لها شيوخ او لو كانت النعل تغطي ظاهر القدم يجوز او لا يجوز؟ النعل هم هذا بعض النعال تكون سيور زمام وسيل - [00:27:10](#)

او لا بأس ان يلبسان حتى ولو كان عريضا ولو كان في النعل ظاهرا غدا هل يجوز او لا يجوز؟ نعم يجوز لانه لا تخرج عنه نعم لان المبني عنه هو لو - [00:27:40](#)

لبس الخفين. بعض السلف مكتوب عليهم سدوا فيما يغطي ظاهر القدم مثل بعض الدعاة دعاء التي تغطي ظهر القدر. والصحيح انه لا بأس. وخاصة اذا كانت العقبات مكشوفتين هذا لا بأس ولو ارضى الجميع من قدم. قال ثم صلى الفجر - [00:28:00](#)

الحاضرة وهذا هو السنة. يعني انت اذا جئت للاحرام وقت صلاة الظهر. وقت صلاة وقت صلاة العصر او غير صلاة من الصلوات. في السنة ان تصلي صلاة المفروضة. واذا صليت الصلاة - [00:28:30](#)

فتكون قد تجهزنا ولبست ثياب الاحرام واستعددت لإحرامك ثم بعد ذلك تركب دابة سيارتك ونحو ذلك. واذا ركبت وتوجهت اهدأ الى مكة الى القبلة. فانك تحرم. لا تحرم مباشرة اول ما ترجع. فلو كانت مثلا سيارتك الى غير - [00:28:50](#)

لا تحرم حتى تتجه الى القبلة. ان كنت على قدميك تتجه لله ويقود على سيارة كذلك. لكن ليس معنى ذلك انك تمشي وتتجاوز الميقات لا. انما تحرم اذا ركبت ثم بعد ذلك تتجه الى القبلة. ثم بعد ذلك تحمد الله - [00:29:20](#)

تكبره وتسبحه يقول الله اكبر سبحان الله والحمد لله وما اشبه ذلك لا اله الا الله والله اكبر تكبر قبل التلبية. قبل التلبية. وهذا ربما

يحصل في تفرغ او نسيان له - 00:29:50

فمشرع رسل الثناء على الله عز وجل قبل الدخول في الحج كما انه يشرع لك دعاء الاستفتاح حينما تدخل في صلاتك قبل ان تقرأ الفاتحة. وعليك ان تتني عليه السؤال. عليك ان تذب - 00:30:10

مع الاستفتاح فذلك ايضا بالتلبية وقد ثبت في حديث انس رضي الله عنه صحيح البخاري انه عليه الصلاة والسلام حمد الله وكبره وسبحه. قبل ان يلبي بالحج والعمرة. وفي حديث ابن عمر البخاري ايضا انه عليه الصلاة والسلام استقبل القبلة. استقبل -

00:30:40

قبل ان يلبي فوض عليها البخاري رحمه الله ايضا كما بوب على الثناء قبل التلبية قال ثم صلى الفجر الحاضر اذا صليت الفريضة وتبدأ دابة او سيارتك وصنعت ما تقدم تلبي وهذا في الحقيقة فيه مصالح عظيمة - 00:31:10

اولا تأخذ بالحزم لأن ربما تكون نسييت شيء تريد ان تعمله قبل الاحرام ونحو ذلك فتتأني وتنتظر حتى تصعد على دابتك على

سيارتك. ثم تحمد الله سبحانه وتعالى وانت قد توجهت الى الله - 00:31:40

ثم بعد ذلك تلبي وانت متوجه لان التلبية ما هي؟ سيأتي لبيك اللهم لبيك. كيف تقول لبيك؟ اللهم الكعبة الحرم والبيت ظهره او او جانبك لا دليل قل لبيك - 00:32:00

يعطي وجهه لو ناداك إنسان فقلت لبيك فأنت تقبل عليه في جسمك وتقبل عليه بقلبك وبقولك لبيك اللهم لبيك تلبي والتلبية يناسبها ان تقبل على من تلبي له لانها اقبال وتوحيد القصد والاتجاه اليه سبحانه وتعالى في - 00:32:20

في بيته فناسب ان يكون ذلك وانت متجه حسا ومعنى كما انك متجه للقصد في كل كذلك يشرع ان تكون متجه بقلبك حينما تريد والا صلى ركعتين نفلا. هذا قاله الجمهور رحمة الله عليهم. انه اذا لم يوافق وقت صلاة - 00:32:50

فانه يصلي ركعتين. واستدلوا بحديث ابن عباس عند ابي داود انه عليه الصلاة والسلام احرم في دبر صلاة. عبد الرحمن ابن جبير هو حديث ضعيف وصيفنا ضعيف والحديث في لفظه غرابة ان يطول والذين يذكرون ويدفنون مختصر - 00:33:20

والصواب ان النبي عليه الصلاة والسلام لبي وهو على راحلته. ثابت جابر عن ابن عباس واحاديث اخرى تبين تلبية عليه الصلاة

والسلام وكذلك حديث ابن عمر في الصحيحين انه نبه عليه الصلاة والسلام - 00:33:50

لم يلبي وهو في الارض او بعد ما فرغ من صلاة لا ولذا هذا الحديث ويحتج به الجمهور فالاحتجاج به ضعف واذا العلم الى ادنى

الاحرام ليس له صلاة تخص ان وافقت وقت صلاته فصلي - 00:34:10

ثم احرم الى ركبت وان توافق وقت اخرى فإذا توضحاً وصليت ركعتين يكون حسناً لانها سنة لا هذا بشرط ان يكون من عادته. الانسان من عادته انه اذا ما توضحاً وصلى ركعتين - 00:34:40

يعني حين نقول لا بأس. انت من عادتك انك تصلي ركعتين. او مثلاً قدم ضحى ومن عادات سنة الضحى او عرض له امر واحتاج ان

يستخير فصلى ركعتي الاستخارة ما في مانع ان يحرمها فاذا كان من - 00:35:10

انك تصلي ركعتين. الوضوء فلا بأس ان تحرم عقيم تلك الركعتين. اما اذا لكم من عادته ويقول اتوضأ فانا توضحاً المحراب سوف

اصلي ركعتين وهما ركعتان بالنية انت صليت وضوء او للاحرام؟ يقول لا انا سوف يقول لقد لا صمم - 00:35:40

ليس من عادته وليس من عادته ان يصلي ركعتين الوضوء. فلو صلاهما على هذه لم يحصل المقصود المتقدم في ان من عادته من من عادته انه يصلي ركعتين الوضوء فانه يحرم عقبهما. نعم - 00:36:10

جبريل عليه السلام قال صلى الله عليه وسلم يصلي في هذا الوادي وقل دموع في حجة. نعم يقول اخونا طه لو هل يستأذن هل

يستثنى بالحليفة؟ بمعنى انه يصلي فيه - 00:36:40

لان النبي عليه الصلاة والسلام صلى بذكره ركعتين. او لان النبي عليه السلام قال له اتاه جبريل فصلي في هذا الوادي المبارك. وقل

عمرة في حجة. عمرة في حجة هذا فيه نظر الذي يظهر والله اعلم انه ليس المراد صلي في هذه المبارك يعني صلي صلاة يعني -

00:37:00

صل من يعني امره بالصلاة اي صلاة صلاها ولهذا النبي يعني المصلى فيه خمس صلوات. صلى في هذا الوادي خمس صلوات. ليس
المعنى المبارك يعني انه يصلي ركعتي الاحرام لا انما المعنى انه امره ان - [00:37:30](#)

ما تيسر من الصلوات ولذا جاء النبي عليه ووصل اليه بعد الظهر بين الظهر والعصر فصلى فيه العصر والمغرب والعشاء والفجر
والظهر صلى فيه فلا دليل به ثم ايضا قال في هذا الوادي المبارك - [00:38:00](#)

ما الذي يظهر والله اعلم ان الخصوصية انه ليس هناك خصوصية من جهة انها ليست صلاة يا جماعة من الذي صلى وعليه السلام وهو
صلاة غيره وهذا فسر به بغيره. فسر به بفعله لانه احرم بعد ما صلى - [00:38:30](#)

ثم ايضا قال انه قال لم يبين متى اتى النبي وصل فقد يكون اراد بذلك صلاة العصر من يوم السبت او او صلاة الفجر او الظهر او
جميع هذه الصلاة - [00:38:50](#)

حديث رواه الترمذي لو ثبت ربما يكون حجة على مشروعية صلاة ركعتين لكن رواه الترمذي وهو من طريق رجل ليس بذاكر مشهور
الترمذي وهذا الحديث وفي صلاته عليه الصلاة والسلام - [00:39:20](#)

لبي احرق نبي اعتبر عمرة الجعرانة في العام الثامن بعد فتح الطائف لما فتح مكة عليه الصلاة والسلام ثم بعد ذلك والله غزوة حنين
والطائف رجع عليه الصلاة والسلام من الطائفة وقسم غنائم حنين ثم بعد ذلك قصد مكة ليلا - [00:39:50](#)

مكة ليلا ولم يشعر به احد. فاعتمر عرة الجعرانة علينا وفي رواية الترمذي انه صلى في مسجدتها ركعتين في الجعران. صلى ركعتين.
هذا الحديث والحديث فيه الكعبي وليس له حديث كثير - [00:40:20](#)

انه ليس له الا هذا الحديث الواحد الله اعلم. لكن في نفس حديثه انه صلى ركعتين عليه الصلاة والسلام. وهذا ربما يكون حجة هو من
اقوى الحجج لو ثبت. الاصل في عبادته التشريع عليه الصلاة والسلام ولا يشترط ان يشتهر - [00:40:50](#)

يلا ها لا يظهر ويجتهد المقصود انه فعل. ونقله الصحابة. كما ان كثيرا من افعاله نقلها مع ازواجه رضي الله عنه ولا يعلم الا منهن
وكثير من بعض الافعال ايضا علمت بحال خفية - [00:41:10](#)

احتج جمهور العلماء بحديث ابن عمر في الصحيحين لما رأى النبي عليه الصلاة والسلام يقضي حاجته على مستقبل بيت المقدس
مستكبرا. الكعبة على بنتين اخذ كثير من اهل العلم وعليه بوب البخاري - [00:41:30](#)

الجواز استقبال القبلة حال قضاء الحاجة اذا كان في البنيان اذا كان في البنيان لو علم ابن عمران النبي عليه الصلاة والسلام كان على
حاجته لم يجز ان ينظر الى النبي عليه الصلاة والسلام لم يجلس. ومع ذلك هو سعد في بيت فاطمة ببيت حفصة رضي الله -
[00:41:50](#)

سعد لا يعلم ان النبي قال فحالت مني التفاتة. يعني بلا قصد. فرأيت النبي عليه الصلاة والسلام فلن يفوت الفائدة من هذه البلاد. فهذه
مسألة تبين لك ان جميع احواله - [00:42:20](#)

موضع للقدوة هو الاصول حتى في مثل هذه الاحاديث. مع ان هذا نازع فيه بعض العلماء واثار في هذا بحثا منهم من احد العلماء ابو
شعبة المقدسي رحمه الله. المقدسي في كتابه - [00:42:40](#)

افعال الرسول له كتاب عظيم. في افعال النبي عليه الصلاة والسلام. ذكر في اخر هذا الكتاب بحثا وتعرض لحديث ابن عمر هذا
واستبعد ان يكون هذا الفعل منه عليه الصلاة والسلام محل قدوة. بمعنى انه يختص به فيه. لان هذا الفعل وهذه الحال لا يجوز لعمر
- [00:43:00](#)

وكان عالما بحاله ان ينظر اليه حتى ينقلها. لكن من خالف قال هو وفي حال نظر البعض ولعله في مثل هذه الحال كان من التيسير
حيث نظر اليه نقل الحكم ويسمع الصحابة ذلك في زمانه ويذكره ولم ينكر عليه احد. وربما لو تؤمن ربما - [00:43:30](#)

يكون هنالك بعض الاحوال المنقولة عن النبي عليه السلام قد يكون لها شبه في مثل هذه الحال والله اعلم فاذا صلى وعليه ثياب
احرامه فاذا صلى وعليه ثياب احرامه نوى بقلبه الاحرام. الى - [00:44:00](#)

يرجع الى صلاة الفريضة او غيرها. وتقدم الاشارة الى شيء من هذا والظاهر والله اعلم ان يقال فاذا صلى واتجه الى القبلة او ركب

دابته او سيارته ثم اتجه لابنه. ولعل هذا التقدير مراد في كلام مصنف لانه مصنف رحمه الله يختص قصد الاختصاص - 00:44:30 بهذا وكل من يحرم عند الميقات اما ان يكون على دابته او على سيارته على قدميه واذا توجه الى مكة فانه يحرم. نوى بقلبه الاحرام طيب هنا يقول وعليه ثياب حرامه عليه ثياب احرامه لكن لو كان انسان عليه ثيابه عليه ثيابه - 00:45:00

ما نزعها. فاحرم وعليها. هل يصح حرام ولا ما يصح؟ يصح هل علي فيك او ما يسعدني في ديان؟ لا عليه الثياب الان عليه ثياب الان ولا في الميقات سلم عن انسان عليه صيام احرامه عليه القميص. فاحرم وعليه قميصه. عليه سراويل - 00:45:30

الجاهل لا شيء لكن عالم احرم نعم ها ما عليه ما عليه شي يعني؟ لا كيف؟ ينزع. يعني لو لم ها؟ ايه. يسعى يعني احرم الان ماذا يصنع؟ علي ثيابه؟ ينزعه مباشرة مباشرة - 00:46:00

ليش انت خايف؟ طيب اجراره عشرة اشرار عنده عشرة ازرار نفكها ولا يطلها طرف هكذا هاه زاد عليها ازرار من اول اسفل الى هذا يمكن يصير خمس دقائق ويفكها ازرار - 00:46:40

طيب عليك المسألة تبحثها وتجيها لنا جزاك الله خير نعم لا شيء عليه. طيب ماذا يصنع؟ كيف؟ ينزعها مباشرة ولا شيء عليه. وان انتظر يعني انتظر كيف الان هو الان احرم الان الاحرام اذا احرمت يجب عليه ان يتجرد من المخيل هذا الواجب نقول ينزعه -

00:47:00

طيب القميص ينزعه اسفل ولا يغطي رأسه ها لو رفع خلع العمامة القاطية. ثم اراد يخلع الثوب. يغطي رأسه ولا يقره ويسقطه في مشاكل يمكن يعني بالنسبة لها يعني ربما اشتد الامر عليه لان بعض الفقهاء قال - 00:47:40

ويسقطه. هذا يحدث له اشكال في الحقيقة. يتلف عليه ثيابه نعم كيف؟ ينزع طيب نعم كان ينزل طيب. بينزل ثوبه كان نعم المقصود انه هو الان نعلم انه اذا نزع لا يجوز ان ينزع الشيء الذي يكشف العورة - 00:48:10

هذا واضح لكن لكن هو يزيل الشيء الذي لا يحتاج اليه. فلو كان مثلاً حرام وعليه ثيابه عليه ثيابه وينزع الشيء الذي لا يترك عليه كشف العورة. القميص لكن السراويل هذا لا يجوز له الا اذا كان لم يكن - 00:48:50

في جنوة في خنوة مثلاً ما عنده احد ففي هذه الحالة ينزع ويلبس نزار اما اذا كان في مكان ينظر اليه الناس فعليه ان يلبس الازار على السراويل ثم ينزع السراويل من اسفله. لعل ايضا - 00:49:10

يراجع كلام ذكر قاعدة في هذا وذكر عليها فروعنا لحد ما تيسر لي مراجعتها وايران وقاعدة مهمة لو تراجع تنظر فوائدها مو فوائدها هذه المسألة. واستدامة الاحرام استدامة الثياب بعد الاحرام - 00:49:30

استدامة الثياب بعد الاحرام القميص السراويل ونحو ذلك. ومن ضمنها ايضا نذكر من فوائدها لو ان انسان عليه الفجر وهو يجمع اهله. يجمع اهله الآن. فهل نقول عليه كفارة او عليه كفارة - 00:49:50

يقولون هل النزاع جماع او ليس جماع؟ ان كان النزاع جماع وان لم يكن جماع فلا. يعني ذكر من هذا وذكر من هذه المسألة رحمه الله. فتتأمل هناك في القواعد ابن رجب رحمه الله طيب يقول فيقول لك - 00:50:10

لبيك عمرة. هذا احسن ما يقال في عقد الاحرام. لوى بقلبه الاحرام بالعمرة يعني اذا اراد العمرة مجرد اورد عمرة بعد الحج. فيقول لبيك عمرة. هذا احسن ما يقال في عقد الإحرام. لأنه ان كان - 00:50:40

التمتع فلا شك انه لابد ان يأخذ عمرة. وان كانت عمرة مجردة يقول لبيك عمرة او لبيك اللهم ليس بلازم. فليكن اللهم لبيك عمرة. كله يحصل به المقصود وان اراد الحج يقول لبيك اللهم لبيك ذي الحج او لبيك حجا اراد القران لبيك حجا وعمرة او لبيك اللهم لبيك -

00:51:00

ينوي الحج والعمرة جميعاً ثم يلبي فيقول لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك له. هذه الرواية في اتم الروايات وهي رواية حديث ابن عمر في الصحيحين. انه النبي عليه - 00:51:30

يقول لبيك اللهم لبيك. لبيك لا شريك لك لبيك. ان الحمد والنعمة لك والملك. لا شريك لك. لا شريك لك في الصحيحين مثل حديث ابن عمر الا انه اقتصر الى طائفة في رواية ان الحمد والنعمة لك والملك. لك والملك. كذلك - 00:51:50

من جابر كذلك في صحيح مسلم أيضا جاء رواية عن جابر وصحيح مسلم من الحديث ابن عمر وروايات أخرى. وهذه التلبية

المشروعة التي كان النبي يلبيها عليه الصلاة والسلام. وكان الناس يلبن ويلبون - [00:52:10](#)

وجاء في وعد مسلم ونحو ذلك. والنبي ساكت عليه الصلاة والسلام ولا ينكر عليه. ويبين أنه لو زاد الإنسان تلبية بعض الكلمات لو لو

كبر أو سبح أو حمد فلا بأس بذلك. مع أن جاء في رواية عند أحمد والنسائي أنه - [00:52:30](#)

أبو هريرة أنه عليه الصلاة والسلام قال لبيك اله الحق لبيك. لبيك اله الحق لبيك. ولعلها تخافي أيضا على رضي الله عنه وكان ابن عمر

يزيد فيها اليك الرغبة والعمل أو الرغبة بالقصر - [00:52:50](#)

الرغبة اليك يعني. الرغبة اليك. لبيك اللهم لبيك. لبيك. لبيك. من الد الشيء إذا لزم من لبي بالشيء والذ به إذا لزمه. المعنى أنا ملازم

لطاعتك. مقيم أو لبيك من قولهم داري تلب بدارك أي تقابلها. المعنى قصدي متوجه اليك - [00:53:10](#)

أو اتجاهي اليك. أو من اللباب واللب. وهو الصدق والاخلاص وأن قصدي مخلص لك وحدك. وهي معاني في الحقيقة متقاربة. تعود

إلى معنى واحد قصدي واتجاهي وكذلك أيضا من قولهم لب بالشيء أي لازمه - [00:53:40](#)

كذلك يعني أنا مقيم على عبادتك وطاعتك ملازم لها بقصد واتجاه وإخلاص اليك. نعم. لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك. لبيك معناها

تلبية فهو مفعول مطلق منصوب بفعل محذوف يعني اجابة بعد اجابة أو تلبية - [00:54:10](#)

وهو على صورة المثني وليس مثني. لكنه في الاعراق ملحق بالمثني. وأن لم يكن كن مثني مثل دوايت وسعديك ونحو ذلك من

العبارات التي المقصود منها الكثرة المقصود منها المعنى اجابة بعد اجابة. لبيك اللهم لبيك. لبيك لا شريك لك لبيك. ان الحمد والنعمة -

[00:54:40](#)

أن بكسري بكسرهما أحسن من فتحها. وتروى أن الحمد على التعليل يعني إذا قيل أن الحمد والنعمة كأنني البى واجيب لأن الحمد لك.

لكن حينما تقول أن الحمد المعنى أنك تقول أن الحمد لك على كل حال. في هذه الحال وأي حال التلبية وغير حال التلبية فهو أعم -

[00:55:10](#)

وأبلغ في الدعاء أن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك ولا يزال يلبي سيشرح المتمتع في طواف العمرة. المتمتع الذي يأخذ عمرة

كذلك اعتبر الذي يأخذ عمرة ولو لم يرد الحج أو كان في غير الحج فهذا يلبي حتى - [00:55:40](#)

يشرح أهل الطواف. لكن إذا كنت داخل الحرم أو داخل المساجد وأردت أن تلي فلا بأس عليك أن تراعي من؟ في المسجد. فلا ترفع

صوتك رفعا. يزعم المصلي والقارئ والذاكر - [00:56:10](#)

والداعي لأن النبي عليه الصلاة والسلام قال لا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن. فإذا كان القرآن قارئ القرآن لا يوجد يمنع من الجهر

على على أخوانه فالتلبية من باب أولى أنك لا تجهر جهرًا - [00:56:30](#)

جوش على أخوانك في الصلاة أو الذكر أو العبادة. المقصود أنك تؤدي هذه العبادة على وجه يحصل المقصود ولا يترتب عليه مفسدة

في إيذاء غيرك من أخوانك. فتلي حتى تشرع في الطواف. لأن - [00:56:50](#)

هذا هو بداية التحلل. ولا بأس كما تقدم أن تخط التلبية بشيء من التكبير. فقد روى عبد العزيز بن ربيع كما في الصحيحين عن أنس

رضي الله عنه أنه قيل له كيف كنتم تصنعون هذا اليوم يعني في يوم التروية؟ قال كان يلبي الملبى فلا ينكر عليه - [00:57:10](#)

يكبر المكبر فلا ينكر عليه. ورواه مسلم أيضا من حديث ابن عمر. بمعنى حديث أنس أيضا. فقال كان يلبي فلا ينكر عليه يكبر المكبر فلا

ينكر عليه. وهذا في القصد إلى منى والحاج يكثر - [00:57:30](#)

التلبية أو تشرع التلبية في حقه إذا كان زائرا من مشعر إلى مشعر. ومثله من يسير من الميقات إلى مكة فانت لا تزال تلي كما ذكر

المصنف رحمه الله نعم - [00:57:50](#)

اللفظ هذا على عودتك. أنا ما أعرف هذا اللفظ يعني بهذا لكن المعروف عن ابن عمر يريد ينظر في هذا الخبر لكن معروف عن ابن عمر

أنه إذا بلغ الحرم قطع التلبية ثم إذا بلغ هو - [00:58:10](#)

بات به حتى يصبح واغتسل وقال هكذا كان يصنع النبي عليه الصلاة والسلام. والذي تحرر رحمه الله في هذه المسألة معناه أن

المرفوع اخره اما قل هو من فعل ابن عمر. اوله من فعل ابن عمر. وليس مرفوعا للنبي عليه الصلاة والسلام. وهو قطع التلبية اذا بلغ -

[00:58:40](#)

الحرم ولعله رضي الله عنه يعني يؤول قوله قطع التلبية انه هو رفع الصوت بها لانه كان يرفع صوته شديدا حتى يسمع ما بين

الجبلين وهذا رواه ابن ابي شعبة عنه وعن جمع من الصحابة رضي الله عنهم وكانوا كما ثبت عنهم يلبون - [00:59:10](#)

تبح اصواتهم رضي الله عنهم فالاقرب والله اعلم ان هذا من فعله رضي الله عنه وان الثابت من سنة هو ما جاء انه بات بذى طوى

وانه اغتسل وهذا وايضا ثبت في البخاري كما تقدم - [00:59:30](#)

عن ابن عمر اما التلبية فلم يزل يلبي عليه الصلاة والسلام لم يزل ثم هذا الحديث محتمل محتمل تلك ما تقدم وكلام الحافظ قريب

من هذا التقرير وهذا معنى كلامه رحمه الله وروى - [00:59:50](#)

الترمذي من حديث ابن عباس انه عليه الصلاة والسلام كان اذا اعتمر لم يزل يلبي حتى يمسح حجر هذا من طريق ابن ابي ليلى

محمد ابن عبد الرحمن ابن ابي ليلى الفقيه الكوفي المشهور هو ضعيف لكن اخذ جمهور العلماء بهذا - [01:00:10](#)

الخبر احد جمهورنا بهذا الخبر. وان الملبى يلبي حتى يشرع في الطواف حتى يشرع طبعاً. اما الحاج سيأتينا ان شاء الله انه يلبي

حتى يشرع في رمي الجمرة. وهذا في الحقيقة دليل - [01:00:30](#)

على مسألة تلبية المحرم للعمرة ان تلبية تنقطع بالشروع في الطواف. لان الحاج اذا رمى الجمر بدأ في رمي الجمرة شرع في التحلل

والمعتمد اذا بدأ في الطواف شرع بالتحلل فناسب ان يشرع في عبادة اخرى. قال ولا يزال يلبي حتى يشرع - [01:00:50](#)

في طواف العمرة وينبغي ان يستحضر في احرامه خضوعه وخشوعه لله تعالى وانه وافق على ربه سبحانه وتعالى. وان هذا من

اعظم اسباب القبول حينما يستحضر العبد الخضوع والخشوع وانه يلبي هذا النداء - [01:01:20](#)

ليبك اللهم لبيك. لبيك لا شريك لك لبيك. ان الحمد والنعمة لك والملك. هذا التوحيد العظيم. التوحيد الذي هو اكسير الاعظم. وبه

النجاة والفلاح والظفر والفوز. مهما كان على العبد سيئات. لكن لا شك ان التوحيد كما يقول السلف رحمة الله عليهم - [01:01:40](#)

توحيد مثل المرأة الصافية. النقية ادنى وسخ. وادنى خدش يؤثر عليه عليك ان تحفظ توحيدك ولها تؤثر فيه المعاصي والبدع اشد

تأثير كلما عظمت المعصية كلما كان تأثير فيه اكثر. ويجتهد العبد في اقباله في اقباله على ربه سبحانه وتعالى - [01:02:10](#)

لانه في هذه الحال يتذكر حاله يوم الحشر والنشر وهم متجرد من ثيابه عليه نزار والرداء فهو قريب من حال اهل كما بدأنا اول خلق

نعينه حقا علينا انا كنا وعدا علينا كنا فاعلين. حفاة عراة - [01:02:40](#)

غرا مهما كان ابن عباس وغيره يتذكر هذه الحال ايضا في اقباله عن ربه سبحانه وتعالى في هذا اللباس واخوانه يشاركونه يتذكر انه

واياهم سواء وان اصلهم لا فرق بين العرب والعجم الصغير والكبير والملك والمملوك والرئيس والمرؤوس. هم سواسية - [01:03:10](#)

بالميزان ولا رجحان الا بالايمان والعمل الصالح. ان اكرمكم عند الله اتقاكم. ايضا في هذا اللباس وهذه التلبية يتذكر احرامه فيحذر ان

يقع في المحذور ولا شك ان الانسان حينما يكون محرما - [01:03:40](#)

لابسا لثيابه يكون قريب التذكر لإحرامه. ومستحضر لمحظورات الإحرام. لو او وقع في المحذور تذكره مباشرة ان كان ناسي وان كان

جاهلا بدر وسأل لانها حالة تخالف حالة احرام الذي هو عليه. قال وانه وافد على ربه - [01:04:00](#)

وقوله داء عليه النعم دال عليه لبيك اللهم لبيك. الذي يقول لبيك اللهم لبيك. ليس بعيد ان يجيب داعي الموت ايضا ويكون قريبا منه

وكثير من الناس لقي ربه بحال احرامه الصحيحين حديث ابن عباس بذلك الذي - [01:04:30](#)

سقط من على رأس بعيره فالدقت عنقه فمات رضي الله عنه فأمر النبي عليه الصلاة والسلام ان يكفن في ابي عند النسائي في ثوبيه

الذين احرم فيهما يرجو من ربه مغفرة ذنوبه. والله عز - [01:04:50](#)

عند ظن عبده به ومن ظن به خيرا فان الله سبحانه وتعالى يقبل وفي الصحيحين انا عند ظن عبدي بي. وعند احمد سند صحيح

فليظن بي ما شاء. من ظن بي خيرا فله - [01:05:10](#)

ومن ظن بي شرا فلا حديث صحيح. قال يرجو من ربه مغفرته. مغفرة الذنوب محوا. وازالتها فلا يبقى لها اي اثر. ولا يسأل عنها يوم

القيامة. من المغفر والمغفر يكون ساترا قويا. بخلاف - 01:05:30

الساتر الضعيف مثل الخرقة ونحو ذلك. هذه تستر لكن لا تقل اما المغفر يستر ويقين ولهذا يأخذ يتخذ المقاتل ويجعله على رأسه فلو جاءت السهام والرماح والسيوف لا تضره لان المغفر واق هو حديد صلب شديد لا يتأثر. بالسلاح - 01:05:50
ومنه المغفرة والمغفر وستر عيوبه ومن سترت عيوبه في الدنيا فالله عز اكرم ان يعود في شيء ستره سبحانه وتعالى كما روى الترمذي. ومن عوقب بشيء من الذنوب التي وقع فيها فاقيم عليه الحد فانه لا يعاد عليه مرة اخرى. الا اذا كان مات مصرا -

01:06:20

على الذنب فانه يعاقب لا على الذنب الذي وقع فيه لانه اقيم عليه الحد انما يقال عاقب على الاسراء ما دام انه لم يقع مرة اخرى فيه.

فاذا اقيم عليه الحد هذا وقع في الدنيا - 01:06:50

انما اذا مات مصرا او استمر مصرا على ذنب ويعاقب على اصراره لانه ذنب لم يتب منه من تاب تاب الله عليه. وصلاح دينه وصلاح

دنياه. ايضا كذلك يسأل ربه صلاح دينه - 01:07:10

وصلاح دنياه فانها بها صلاح الاحوال. في نفسه واهله وولده. صلاح الدين والدين لا يكون الا بالدين. ومن صلح دينه صلحت اموره

كلها. في اهله واولاده مهما حصل له من الشدة مهما حصل له من المصائب فالله سبحانه وتعالى لا يختار لعبده الا - 01:07:30

الا ما هو الاصلح له. والله اعلم بما يصلح عبده في دنياه واخراه. فرحم الله وصلنا وجزاه الله خيرا نقف على قول الطواف اذا -

01:08:00